

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٠ لسنة ١٩٧٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٢ ،

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ،

وعلى القرار رقم ٣٣٥ لسنة ١٩٧٩ ،

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ،

قرر :

(المادة الأولى)

تعيين السيد / المستشار صلاح الدين محمود حبيب نائب رئيس محكمة

النقض رئيساً لمحكمة النقض اعتباراً من أول يوليو ١٩٧٩

(المادة الثانية)

تعيين السيد المستشار عبد العظيم إبراهيم الطنطاوي رئيس محكمة استئناف

طنطا رئيساً لمحكمة استئناف القاهرة اعتباراً من أول يوليو ١٩٧٩

(المادة الثالثة)

يعين نائباً لرئيس محكمة النقض كل من للسادة المستشارين :

مهدى البندارى يوسف الشرى ، (عل سبيل التذكار) .

مهدى مهدى عبد الواحد الديب .

عادل برهان نور .

أحمد سيف الدين سابق .

(المادة الرابعة)

يعين مستشاراً لمحكمة النقض كل من السادة المستشارين والمحامين

العامين :

فوزى أحمد حسن الملوى .

مهدى المرسى محمد فتح الله .

أحمد محمود مصطفى على هيكل .

أحمد ضياء عبد الرازق مهدى عيد .

مصطفى كمال مهدى صالح سليم .

نهوى عوض سعد عوض .

مدوح مصطفى حسن .

إبراهيم حسين رضوان .

عبد الشافي محمد جمعة .

أحمد عادل محمد منها الدروى .

محمد على المواتي محمد البانوى .

محمد البدرى عبد الباقي خليفة .

ماهر جاد عمارة يوسف .

محمد مصطفى أبو زيد مجازى .

سيف عبد الغنى عبد الحافظ محمد .

ابراهيم محمد عبد النبي .

أحمد عبد الجلود محمد عمر .

رشدى ابراهيم السيد على محمد .

أحمد عبد الرحمن محمود أحمد .

سيد سليمان سليمان عشرى .

محمد عبد الرحمن عبد الرحيم سرور .

روبيل عزيز قلدوس نجادى .

أحمد حسين عرقه على ، (اعتباراً من ١٥/٧/١٩٧٩) .

جمال عبد الرازق ابراهيم بخيت ، (اعتباراً من ١٥/٨/١٩٧٩) .

بدر الدين محمد محلب بدر ، (اعتباراً من ٢٤/٨/١٩٧٩) .

(المادة الثامنة)

يعين مندوبياً بإدارة فضایا الحكومة كل من المتوفين المساعدين
السادة :

محمود عبد الجابر محمود جمد .

محبى الدين عبد النعيم اسماعيل .

عبد الرازق محمود عبد الرحيم شعيب .

حنفى مجاهد عبد الدايم الشبوى .

مصطفى عبد النبي شعبان .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برياسة الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٣٩٩ (٢٩ يوليه سنة ١٩٧٩) .

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤١ لسنة ١٩٧٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٩ بتنظيم العمل لدى جهات أجنبية
بالنسبة لوظائف معينة المعدل بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٣ ،
وعلى القرار رقم ٣٣٥ لسنة ١٩٧٩ ،

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص للسيد / عبد اللطيف بطاطية وزير الفوى العاملة سابقاً بالعمل
لدى الاتحاد العربي التجارى لمناطق الحرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٣٩٩ (١٩٧٩) يوليه سنة ١٩٧٩
حسني مبارك

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧١٢ لسنة ١٩٧٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون
رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ والمعدل بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٥ ،

وعلى نظام العاملين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ،
وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ ،
وعلى قرار رئيس جمهورية رقم ٤٨٩ لسنة ١٩٧٨ بتفويض رئيس
مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس جمهورية ،

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد / عبد المنعم السباعي النباعي يومياً رئيساً لمجلس إدارة الشركة
المصرية للورق والأدوات الكتافية مع منحه ابتدلات المقررة للوظيفة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ رمضان سنة ١٣٩٩ (١٩٧٩) يوليه سنة ١٩٧٩

د : مصطفى خليل

مهد محمود مهد عمر .

راغب عبد القادر عبد القاهر .

مهد زغلول عبد الحميد زغلول .

د . منصور محمود إبراهيم وجيه

مهد عبد الخالق النادى .

د . جمال الدين مهد محمود .

أحمد كمال سيد على أحمد سالم .

سيد عبد الباقى سيف .

منير أمين كامل عبد الحميد .

درويش عبد الحميد مهد درويش .

حسين كامل حنفى على .

علي أحمد حسن محمود عمرو .

عزت مهد سيد حنوره .

جهدان حسين حسن عبد الله .

مهد سالم يونس .

رابح لطفي جمعة .

نوizi أسعد مرقص .

مهد محمود مهد إبراهيم سالم .

هاشم محمد مهد فراعة .

سمير ناجي حسين ناجي .

صفوت خالد مهد مؤمن .

د . أحمد محمود حسني .

(المادة الخامسة)

يعين السيد / سعد أحمد العيسوى المستشار بمحكمة النقض في وظيفة
نائب رئيس محكمة استئاف الاسكندرية على أن يكون تاليًا في ترتيب
الأقدمية للسيد / منير عبد الحميد البشيشى سابقاً على السيد / كامل مهد
مجازى نائب رئيس محكمة الاستئاف .

(المادة السادسة)

يلنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رمضان سنة ١٣٩٩ (١٩٧٩) يوليه سنة ١٩٧٩

حسني مبارك